بهدف التعاون في المجال الحقوقي الأسري بالمملكة العربية السعودية

الجمعية توقع مذكرة تعاون مع جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
National Society For Human Rights

جمعية مودّة الخيرية
للحد من الطلاق وآثاره

انطلاقاً من مبدأ التعاون المشترك بين الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان وكافة الجهات والجمعيات ذات الصلة بالمجتمع المدني، وقعت الجمعية يوم السبت ١٤٣٣/٤/٣هـ الموافق ٢٠١٢/٢/٢٥م ، مذكرة تفاهم مع جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره .

وتهدف المذكرة إلى المساهمة في إيجاد الحلول المناسبة للقضايا الأسرية حيث ستعمل الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان و جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره على التعاون فيما بينهما في المجال الحقوقي الأسري بالمملكة العربية السعودية من خلال السعي لدى الجهات المعنية لاستكمال منظومة التشريعات والإجراءات وتعديلها ، والتي من شأنها أن تحفظ كيان الأسرة وتحمي حقوق أفرادها ، بالإضافة للعمل على نشر الثقافة الحقوقية الأسرية والعمل على زيادة الوعي بها من خلال إقامة وتنظيم المؤتمرات والندوات والبرامج التدريبية والحملات التوعوية وإصدار النشرات الحقوقية وإصدار تقارير مشتركة حول الواقع الحقوقي الأسري بالمملكة ، وأبرز القضايا الأسرية والصعوبات والمشاكل المتعلقة بالقواعد النظامية والإجرائية، ورصد أبرز التطورات بها و العمل على إعداد منهج علمي حول الثقافة الحقوقية الأسرية، والسعي لدى الجهات المعنية لاعتماده كمنهج دراسي في المراحل التعليمية وإعداد الدراسات العلمية التي تعالج الوضع الحقوقي الأسري واقتراح الحلول المناسبة للتصدي للتحديات والمشاكل التي تواجه الأسرة السعودية في الإطار النظامي والإجرائي .

كما تأمل الجمعيتان أن يساهم توقيع المذكرة في العمل على الرفع من الوعي الحقوقي للمرأة وحصولها على حقوقها المكفولة لها في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية .

وقد وقع الاتفاقية من جانب الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان رئيسها الدكتور مفلح بن ربيعان القحطاني ومن جانب جمعية مودة الخيرية للحد من الطلاق وآثاره رئيسة مجلس الإدارة صاحبة السمو الملكي الأميرة سارة بنت مساعد بن عبدالعزيز آل سعود .

بعد موافقة مجلس الوزراء على وضع ضوابط لتعيين وتثبيت ذوي الشهداء

الفاخري: تلك الضوابط ستوفر الأمان الذاتي لأسرهم

وافق مجلس الوزراء برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود - حفظه الله - يوم الاثنين ١٤٣٣/٤/٢٦هـ ، الموافق ٢٠١٢/٣/١٩م ، على وضع ضوابط لتعيين وتثبيت ذوي الشهداء وكذلك قبولهم في الجامعات والكليات وتسهيل أمور النقل لهم ، وقرر المجلس الموافقة على الضوابط المقترحة والتي من أهمها ما يلي:

١ - أسرة الشهيد (ومن في حكمه): الزوجات والأبناء والبنات والوالدان، ومن يعولهم الشهيد شرعاً.

٢ - يستثنى أفراد أسرة الشهيد (ومن في حكمه) في التوظيف من أسلوب شغل الوظيفة (المدنية أو العسكرية) لا من شروط شغلها.

٣ - توظف زوجات الشهيد (ومن في حكمه) وأبناؤه وبناته بصرف النظر عن عددهم أو وقت تقدمهم إلى الوظيفة.

٤ - إذا كان الشهيد (ومن في حكمه) غير متزوج أو كان أولاده قصراً، أو لم يكن له أولاد فيوظف ما لا يزيد على اثنين من إخوته وأخواته الأشقاء، وذلك دون إخلال بحق القصّر في التوظيف عند بلوغهم السن النظامية.

٥ - يقبل من تقدم من أفراد أسرة الشهيد (ومن في حكمه) إلى الجامعات والكليات العسكرية والكليات المهنية ومعاهد التدريب، وتكون لهم الأولوية في الابتعاث الداخلي والخارجي، وذلك بالحد الأدنى من الشروط.

٦ - لكل فرد من أسرة الشهيد (ومن في حكمه) فرصتان للنقل في الوظائف الشاغرة داخل الجهاز الواحد من الأجهزة الحكومية.

٧ - ترسل الجهة التي يتبعها الشهيد(ومن في حكمه) بياناته إلى الجهات الحكومية ذات العلاقة بما في ذلك وزارة الخدمة المدنية لتنفيذ ما ورد في هذه الضوابط.

من جهته أكد المشرف العام على الشؤون المالية والإدارية وعضو الجمعية خالد بن عبد الرحمن الفاخري ، أن تلك الموافقة تأتي تجسيداً لاهتمام خادم الحرمين الشريفين بتلمس احتياجات المواطنين ، خصوصاً أبناء الشهداء ، حيث أنَّ من شأنها توفير الأمان الذاتي لمستقبل أسرهم ، وأضاف « وفق هذه الضوابط سيتم توجيه الجهات المعنية لإعطاء الحقوق لذوي الشهداء ، وتلك القرارات الأبوية الإنسانية تثلج صدور الحقوقيين ، وتهدف لخدمة أبناء الشهداء الذين خدموا الوطن وقدموا أرواحهم فداءاً له ، وها هو الوطن يكافئهم بالاهتمام بأسرهم ، وتقديم أفضل الخدمات لأبنائهم مكافأة لما قدمه الشهداء من خدمة للوطن والحفاظ على أمنه ومكتسباته»، مؤكداً «أنَّ تلك الضوابط ستنعكس إيجاباً على العاملين في القطاعات الأمنية حالياً ، لقناعتهم بأن أفراد أسرهم محل العناية والاهتمام ، في حال تعرضهم لأي مكروه خلال خدمة الوطن».